

المقاصد المحصنة في بيان كي الحمصة دراسة وتحقيق

(من البداية الى قوله لم يصل الى موضع يلحقه حكم التطهير)

أ.م. محمد رياض حامد الحميري

كلية الآداب - جامعة سامراء

الكلمات المفتاحية: المخطوط، عبد الغني النابلسي، الفقه

الملخص:

ان دراستي لهذه المخطوطة ماهي الا تقليد العلماء وترجيح الصائب ما بين مذاهبهم، فهذه المخطوط ألفها وصنفها الامام الجليل العالم الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي ليناقد مسائل وقضايا عديدة شغلت المسلمين في فترات معينة وما تزال تلك المسائل حول الافتاء والتقليد والانتقال من مذهب الى مذهب اخر، فحاول شيخنا معالجة تلك القضايا بأسلوب علمي بليغ، هذه الرسالة على الرغم من صغر حجمها الا انها ذات اهمية؛ لأنها تعالج القضايا التي لا ينبغي على الباحث ان يغفل عنها في الفقه، واعتمدت في تحقيقي هذا على نسختين، وبعدها قابلت النسخ الخطية التي قمت بتثبيت بيانها في دراستي للمخطوط.

المقدمة:

تعد مسائل الطهارة من اهم مواضيع الفقه الإسلامي، لذلك عمل الفقهاء على دراستها وتفسيرها وجعلها اول ما يدرس برسائلهم العلمية؛ لان اغلب العبادات تتوقف عليها، والطهارة هي إزالة كل ما هو نجس من اللباس وإزالة الحدث من البدن سواء بالوضوء او التيمم او الغسل، فعند الاطلاع والبحث استوقفتني مخطوطة (المقاصد المحصنة في بيان كي الحمصة) للشيخ العلامة عبد الغني إسماعيل عبد الغني النابلسي (ت: 1143هـ) فوجدت فيها العديد من الاحكام والمسائل المهمة المتعلقة بالكي؛ لان العرب قديما كانوا كثيرًا ما يتعالجون به فعملوا على استخدام الحمصة في الكي لغرض علاج القروح آنذاك؛ لان الحمص يعد شره للماء، فيتم وضع حبة جافة من الحمص بعد عملية القرح وكي الجرح لتقوم

بامتصاص ما يخرج من الجرح او مكان الإصابة؛ لانها تنتفخ عندما تسحب القيح من مكان الإصابة من غير ان تقوم بعملية تلوث او تجرثم للجرح او مكان القرع، فكان لا بد من تفسير بعض المسائل المهمة التي تتعلق بهذا الجانب، ولقد قسمت بحثي الى قسمين:

القسم الأول خاص بالدراسة ومقسم الى مطلبين:

أولاً: دراسة سيرة المؤلف.

ثانياً: دراسة النسخ الخطية.

القسم الثاني: النص المحقق.

ثم اختتمت البحث بجملة من النتائج التي توصلت اليها في هذا البحث، وأخيراً وضعت قائمة للمصادر والمراجع التي استعنت بها.

القسم الأول

أولاً: سيرة المؤلف

اسمه: هو عبد الغني ابن العلامة الشيخ ابي الفداء إسماعيل ابن العلامة زين الدين عبد الغني ابن ابي الفداء إسماعيل ابن الفاضل احمد شهاب الدين ابن الفهامة الفاضل إبراهيم ابن العلامة إسماعيل ابي الفداء عماد الدين ابن العلامة إبراهيم برهان الدين ابن شيخ الإسلام عبد الله جمال الدين ابن العلامة محمد بن عبد الرحمن ابن ابي إسحاق إبراهيم برهان الدين ابن ابي الفضل سعد الله ابن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر بن عبد الله الكناني الحموي المقدسي ⁽¹⁾.

نسبه: اشتهر بالأندلسي لان الشيخ برهان الدين استوطن في مدينة نابلس لمدة من الزمن بعد خروجه من بيت المقدس ثم استوطن دمشق وبقيت ذريته بها واشتهروا هناك ببني النابلسي وانمحت عنهم شهرة النسبة لبني جماعة ⁽²⁾.

لقبه: لقد ذكر لشيخنا العديد من الألقاب ولكن كان اكثرها شيوعا النابلسي، والشيخ وضياء الدين وشيخ الإسلام وصدر الاثمة الاعلام وغيرها ⁽³⁾.

مولده: ولد في دمشق في الخامس من ذي الحجة سنة خمسين والـ الف ⁽⁴⁾، وقال عنه الحموي في فوائد الارتحال " ولد بدمشق وبها نشأ.... وافنى أيامه في تحصيل أنواع الفضائل، وسهر ليلاليه في حل مشكلات ما أستعضل من المسائل، فصار له على كثير من العلوم كمال الاطلاع، لا سيما علم الكلام والمشرّب، فانه أبدع فيه غاية الابداع

واغرب.... قدم مكة حاجا في موسم سنة خمس عشرة ومئة ألف، واجتمعت به، واجازني مرباته، وحصل بيني وبينه اكيد المودة الصافية".⁽⁵⁾

نشأته: نشأ النابلسي في جو علمي حيث اهتم والده بتعلمه قراءة القرآن وكان يحضر دروس والده في التفسير ويتعلم منه الى ان توفي 1062هـ فاصبح النابلسي يتيم الاب في سن الثاني عشر من عمره، وهو كبير المتصوفة وفقه كبير ومؤلف غزير وشاعر النظم طلب العلم من الفقه واصولها والحديث والمعاني والصرف ومصطلحه والتفسير من العلماء⁽⁶⁾.

الحالة السياسية: من الضروري التطرق للعصر الذي عاش فيه شيخنا النابلسي لما له أهمية كبيرة في تكوين شخصيته، ومعرفة التيارات التي كانت سائدة في عصره من سياسة ودين وثقافة وحياة اجتماعية؛ لان الانسان هو وليد عصره ونتاج له، فكان العصر الذي عاش فيه يتصف بالانحطاط الأخلاقي والفوضى الاجتماعية حيث كانت الدولة العثمانية تحتضن العالم العربي في القرن العاشر الهجري تقريبا، وكانت الأمم الإسلامية غارقة في اتباع الاهواء والشهوات حتى ماتت قيم الفضيلة بين الناس، وانقلبت الحكومات الى الفوضى والاستبداد وساد الجهل كل هذا كان قبل بداية العصر الثاني والجديد للدولة العثمانية، فكان عصره شيخنا عصر المستبدين فانصرف العديد من العلماء في الشام والعراق والحجاز ومصر واليمن والهند وايران الى الافادة والتدريس وانصرف المفكرون والباحثون الى التحقيق والتأليف، واتجه الصوفيون والربانيون والمشايخ الى تزكية القلوب واصلاح النفوس، فغلب على اهل العلم ذوق الادب والشعر في هذا العصر ليصبح وسيلة يصل اليها أصحاب القلوب التائهة الحائرة⁽⁷⁾.

رحلاته العلمية: كان الشيخ عبد الغني النابلسي كثير الترحال ومكثرا منها ومن التجوال في مختلف البلاد فرحل الى بغداد ومن ثم مصر والحجاز، وفلسطين ولبنان وبدأ يلقي الدروس ويصنف العديد من الكتب وهو في سن العشرين من عمره الى ان غاص في قراءة الكتب الصوفية فبدأ بالابتعاد عن الناس، ثم بدأ بالرحيل الى إسطنبول عام خمس وسبعين والف، والبقاع وجبل لبنان في مائة والف، والخليل والقدس في احدى ومائة الف، ومصر والحجاز في خمسة ومائة

والف، وطرابلس لمدة أربعين يوماً في اثنتي عشرة ومائة الف منتقلا وخاتما رحلاته الى دمشق واقام في الصالحية حيث مكث فيها الى وفاته⁽⁸⁾.

عقيدته: كان الشيخ عبد الغني النابلسي صوفي العقيدة حيث اخذ من الشيخ عبد الرزاق الحموي الكيلاني الطريقة القادرية واخذ من الشيخ سعيد البلخي الطريقة النقشبندية، واخذ يطلع على كتب السادة الصوفية كابن سبعين والتلمساني والعلوي وكتب المتصوفين وخصوصا الشيخ محيي الدين بن العربي، وكانت له حالات عجيبة غريبة حيث مكث في داره ولم يخرج منه قرب الجامع الاموي قرابة سبع سنوات ولم يقلم اظفاره ولم يحلق راسه حتى قالوا عنه الحساد "بانه لا يصلي الصلوات الخمس وانه يهجو الناس بشعره وفعلوا معه غير ذلك من الأفعال غير المرضية" الا انه هاجمهم ورد على كل ما قالوه عنه فظهر الله براءته وعلم الناس بعد ذلك بكراماته وفضله فاخذوا ياتون اليه طالبين دعواته لهم من جميع البلاد⁽⁹⁾.

مكانته وثناء العلماء عليه: قال عنه المرادي في سلك الدرر "استاذ الأئمة وجهبذ الجهابذة الولي العارف ينبوع العوارف والمعارف الامام الوحيد الهام الفريد العالم العلامة الحجة الفهامة البحر الكبير الحبر الشهير شيخ الاسلام صدر الأئمة الأعلام صاحب المصنفات التي اشتهرت شرقاً وغرباً وتداولها الناس عجباً وعرباً ذو الأخلاق الرضية والأوصاف السنية قطب الأقطاب الذي لم تنجب بمثله الأحقاب العارف بربه والفائز بقربه وحبه ذو الكرامات الظاهرة والمكاشفات الباهرة"⁽¹⁰⁾.

مؤلفاته⁽¹¹⁾: للشيخ النابلسي العديد من المؤلفات التي يقال بأنها تجاوزت العشرين والمائتين وتتنوع ما بين العلوم الإسلامية وعلوم اللغة والمنطق والادب والاجتماع والتاريخ والرحلات وغيرها منها:

_ لمعان الانوار في المقطوع لهم بالجنة والمقطوع لهم بالنار (ط) رسالة.

_ جواهر النصوص (ط)

_ الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية، ج 2 (ط) في مصر 1862م.

_ خمرة الحان وزنة الالخان في شرح رسالة الشيخ أرسلان (ط).

_ اوراد سيدي عبد الغني النابلسي طبع في دمشق.

_ العقود اللؤلؤية في طريق السادة المولوية، مطبعة المقتبس دمشق 11329هـ

_ شرح انوار التنزيل للبيضاوي (خ).

- _ كنز الحق المبين في أحاديث سيد المرسلين (خ).
- _ ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الأحاديث، (ط).
- _ إيضاح الدلالات في جواز سماع الآلات الحنفية ط دمشق 1302هـ.
- _ كشف الستر عن فريضة الوتر، (ط)
- _ الاقتصاد في النطق بالضاد(خ)
- _ ديوان الالهيّات الذي سماه بديوان الحقائق وميدان الرقائق (ط).
- _ الرحلة النابلسية في الرحلة الطرابلسية (خ).
- _ تعطير الانام في تعبير المنام (ط)
- _ علم الملاحاة في علم الفلاحة (ط).
- _ المقاصد الممحصاة في بيان كى الحمصة نحن في صدد تحقيق جزء منه وغيرها العديد من المؤلفات
- _ شيوخه⁽¹²⁾: تفقه النابلسي على يد كبار الشيوخ منهم:
- _ والده إسماعيل النابلسي (ت: 1062 هـ) اخذ عنه التفسير والفقه شرح الدرر.
- _ الشيخ احمد القلعي الحنفي (ت: 1067 هـ). الذي قرا منه الفقه واصوله
- _ الشيخ محمود الكردي(ت: 1047 هـ) الذي اخذ منه النحو والبيان والمعاني والصرف
- _ الشيخ عبد الباقي الحنبلي(ت: 1071 هـ) واخذ الحديث ومصطلحه منه.
- _ الشيخ أبو الضياء نور الدين علي ابن علي الشبراملسي الشافعي (ت: 1087 هـ) الذي اجاز له من مصر.
- _ الشيخ عبد الرزاق الحموي الكيلاني اخذ منه الطريقة القادرية.
- _ الشيخ سعيد البلخي اخذ منه الطريقة النقشبندية.
- _ نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: 1061 هـ) حضر دروس له.
- _ الشيخ محمد بن احمد بن حسين الاسطواني (ت: 1072 هـ).
- _ الشيخ عبد القادر بن مصطفى الشافعي (ت: 1081 هـ).
- _ الشيخ إبراهيم بن منصور القتال (ت: 1098 هـ).
- _ الشيخ محمد بن كمال الدين الحسيني(ت: 1085 هـ) نقيب الاشراف بدمشق
- _ الشيخ حسين بن إسكندر الرومي(ت: 1084 هـ) وشارح التنوير.

_ الشيخ كمال الدين بن محمد بن يحيى الفرضي (ت: 1088هـ) اخذ منه علم الفرائض والحساب.

_ الشيخ محمد بن بركات الكوافي (ت: 1076هـ) وغيرهم.

مناقبه: كان الشيخ النابلسي مصون اللسان عن الشتم واللغو، ولا يحقد على أي احد ولا يخوض بأي شيء لايغنيه، وكان رحيب الصدر كثير السخاء ومعرضا عن النظر الى الشهوات، ويحب الفقراء والصالحين وطلبة العلم ويجلهم ويكرمهم، وكان يبذل يبذل جاهه بالشفاعات التي كانت لا ترد لولاة الأمور، وكان له كرامات كثيرة الا انه يحب سترها ولا يحب ان يظهرها حفظا وتواضعا لله⁽¹³⁾.

تلاميذه: التف حول النابلسي العديد من الطلاب الذين اخذوا العلم عنه منهم:

_ العلامة عبد الرحمن بن مصطفى الدمشقي (ت: 1160هـ).

_ العلامة عبد الرحيم بن سعد الشافعي (ت: 1193هـ).

_ مفتي الديار الشامية حامد بن علي الدمشقي (ت: 1171هـ).

_ قاضي الحنابلة عبد الرحيم بن علي العلي (ت: 1194هـ).

_ رحمة الله بن عبد المحسن بن جمال الدين الايوبي (ت: 1105هـ).

_ نزيل دمشق حسن بن مصطفى البغدادي (ت: 1182هـ).

_ خليل بن رضي الدين بن سعودي بن محمد الغزي (ت: 1144هـ).

_ نزيل دمشق عبد الرحيم بن محمد بن احمد الحنفي (ت: 1135هـ).

_ حسين بن طعمة بن محمد البيتماني الدمشقي (ت: 1175هـ).

_ عبد الغفور بن محمد الجوهرى النابلسي (ت: 1091هـ) وغيرهم⁽¹⁴⁾.

وفاته: في السادس عشر من شعبان مرض النابلسي سنة ثلاث وأربعين ومائة وألف وانتقل بالوفاة عصر يوم الأحد الرابع والعشرين من الشهر نفسه وجهز يوم الاثنين الخامس والعشرين وصلى عليه في داره ودفن بالقبة التي أنشأها في أواخر سنة ست وعشرين ومائة وألف واغلقت البلدة يوم موته وانتشرت الناس في جبل الصالحية لكون البيت امتلاً بالخلق وبني حفيده الشيخ مصطفى النابلسي جامعاً إلى جانب ضريحه وإلى الآن يتبرك به ويزار⁽¹⁵⁾.

ثانياً: دراسة النسخة الخطية

أسباب اختيار المخطوط: يعود سبب اختيارنا لهذا المخطوط الى الأهمية العلمية والتوعوية فقد اشتمل المخطوط على علمين مهمين هما علم الفقه وعلم الطب الذي فمن خلال إعادة قراءة النص وتحقيقه يمكننا الكشف عن المسارات الفكرية وتبادل الخبرات بين رجال المذهب الواحد في حقب زمنية مختلفة تحدد لنا درجة التطور الفكري الذي شهده رجال علم الفقه كي ننتج نصاً يعزز ثقة القارئ المسلم بأسلافه ممن تصدوا الى النظريات العلمية وتطبيقاتها بشكل علمي، لذا اعتمدنا هذا المخطوط للدراسة والتحقيق لنشر ما ورد فيه من معلومات قيمة يمكن الاستفادة منها.

التثبت من صحة العنوان ونسبته الى مؤلفه: اعتمدنا على تثبت صحة العنوان بالرجوع الى المصادر التي اختصت بفهارس الكتب وتوثيق عناوينها فقد ورد عنوان المخطوط بـ (المقاصد المحمصة في بيان كي الحمصة) على قول إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: 1399هـ)⁽¹⁶⁾ ومصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي (ت: 1067هـ)⁽¹⁷⁾.

ثم اعتمدنا على ما ورد على ظهيرة غلاف كتاب رسالة الأبحاث الملخصة في حكم كي الحمصة لعبد الغني النابلسي من تسمية الكتاب بالأتي " هذه رسالة الأبحاث الملخصة في احكام كي الحمصة لعبد الغني الشهير بابن النابلسي لكن رسالتان له غير هذه الأولى رسالة مسماة بالمقاصد المحمصة والثانية رسالة مسماة بالرسالة المختصة معمولة في احكام كي الحمصة كلها منسوبة الى هذا الرجل المعروف هكذا وجدت في ديباجة الرسالة التي فيها محمد فقيهي العيني... "

واعمدت ايضاً على غلاف النسخة الخطية حيث ورد فيه العنوان على النحو الاتي (هذه رسالة المقاصد المحمصة في بيان كي الحمصة للشيخ العالم العلامة والحبر الفهامة سيدي عبد الغني النابلسي رحمه الله تعالى والمسلمين اجمعين...)

الكتاب ملك هذا من فضل ربه العلي الفقير إسماعيل..... غفر الله له ولوالديه امين) كما اعتمدت على ما ورد في مقدمة النص الذي نحن في صدد تحقيقه فقد ذكر المؤلف في منهجه لتسمية الكتاب بقوله: (وقد سميتها المقاصد المحمصة في بيان كي الحمصة).

جمع النسخ الخطية وترتيبها ثم تسميتها: تم جمع النسخ الخطية من خلال الرجوع الى الفهارس المنشورة والتي تمكنت من خلالها التعرف أماكن تواجد النسخ والحصول عليها فاستطعنا الحصول على نسخة من فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية - دار الكتب القومية - جمهورية مصر العربية - رقم الحفظ 32/ فقه/ تيموري⁽¹⁸⁾ واعتمدها النسخة الأولى ورمزت لها رمز [أ] وذلك لتوفر صفات النسخة التي يعتمد عليها في نسخ النص وذلك لوضوح لوحاتها واكتمال نصها وصحة املائها. وكذلك استطعنا الحصول على النسخة الثانية من فهرس دار الكتب القطرية - دولة قطر - 859/ 2/ فقه حنفي⁽¹⁹⁾ واعتمدها النسخة الثانية المساعدة ورمزت لها رمز [ب] وذلك لتوفر صفات النسخة المساندة وذلك لكثرة السقط من نصها واتصافها بالنقص فضلاً عن ذلك هي رسالة من مجموعة رسائل في كتاب واحد، فكان خطها صعب القراءة وسطورها متداخلة. منهج المؤلف في كتابة النص:

1 . اعتمد المؤلف في كتابه نصه على طرح التساؤلات ومن خلال تلك التساؤلات حدد المشكلة البحثية ومن ثم عمل على صياغة عنوان نصه بشكل كامل بما يتناسب كلياً مع مشكله نصه المطروح ثم اعتمد على الاقتباس باعتباره أحد وسائل جمع الإجابات لأسئلته المطروحة بشكل يتماشى مع خطوات صياغة النص وبشكل موجز دون ارباك القارئ، فقد أورد المعلومات بشكل تفصيلي ونقلها حرفياً ثم عمل على بناء فكرته عليها فعلى سبيل قوله في الناقض للوضوء خصصه بمذهب الاحناف ثم اعطى الحكم المتفق عليه ثم بدأ يستعرض الفرضيات مقتبساً للحكم عليها بأقوال العلماء ومن بعد ذلك اعطى التعليل لذلك الحكم⁽²⁰⁾.

2 . عمل على توثيق الاحكام الواردة في النص من أمهات الكتب ومن قائلها كما ورد في النص من عبارات الإحالة (قال الشيخ...، وفي المبسوط...، فسر أبو يوسف...) وغير ذلك من طرق التوثيق حتى ولو فكرة طرحت من شيخ.

3 . التزم المؤلف في نصه بتمييز المعلومات وتفكيكها ثم تحديد علاقتها بمشكلة النص المطروحة فهنا اتضحت شخصية المؤلف ومدى ميوله نحو قبول الحكم من عدمه كما ورد في النص بقوله " قلت فالمفهوم من هذه العبارات ان الدم ... لم

يسل عن موضعه فهو غير ناقض " وهذه المسألة فيها خلاف لكنه وقف على حكم ورجحه دون الآخر.

4 . حدد المؤلف الاقتباس وانهاه بعبارة "انتهى" ثم بدأ بالتعليق على ذلك الاقتباس بعبارات تتلاءم مع سياق النص كما ورد في قوله: "حائضا انتهى. قلت مراده". مصادر المؤلف في كتابة النص:

اعتمد المؤلف في كتابة نصه على أمهات الكتب في الفقه كما وردت في النص على النحو الاتي:

1 . رمز المعالم في شرح كنز الدقائق: كتاب في الفقه الحنفي، لمؤلفه محمود بن أحمد العيني بدر الدين أبو محمد تم نشره في مكتبة الحرمين- الرياض.
2 . شرح الدرر: "(الأحكام)) في شرح الدرر، اثنا عشر مجلدا، منه خمسة أجزاء مخطوطة (أشارت اليها النشرة المكتبية لأفلام المخطوطات المصورة في دمشق 3: 15 - 16) واستخرج من التركيبة كتاب (عنوان الآيات - خ) في ترتيب ألفاظ القرآن على حروف المعجم، ويسمى (ترتيب زيبا) وضعه الحافظ محمود مفتي مدينة وادار، من بلاد الروم. وله (مجموع) فيه أشياء كثيرة من إنشائه وشعره ومقدمات دروسه في التفسير⁽²¹⁾.

3 . السراج الوهاج: كتاب في الفقه الشافعي، لمؤلفه محمد الزهري الغمراوي على متن المنهاج لشرف الدين يحيى النووي تم نشره في مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة بتاريخ 1934م.

4 . المبسوط: كتاب في الفقه الحنفي لمؤلفه محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ)، تم نشره في دار المعرفة - بيروت بتاريخ 1993م.

5 . المبتغى: كتاب في الفقه الحنفي لمؤلفه الفقيه عيسى بن محمد بن إينانج القرشيري الرومي الحنفي (كان حيا 734 هـ)، تامة جيدة، كتبت سنة 869 هـ، وهي محفوظة بمكتبة المسجد الأقصى في فلسطين.

6 . جامع الفتاوى جامع الفتاوى للإمام قرقر أمير الحميدي الرومي الحنفي من بداية كتاب الطهارة إلى نهاية كتاب البيوع، لمؤلفه عبيدة عامر توفيق الدليهي، تحقيق: إبراهيم عبد صايل الفهداوي في الجامعة الإسلامية- بغداد.

7 . المجمل لابن فارس، غريب ومعاجم ولغة الفقه مجمل اللغة لابن فارس

لمؤلفه: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن تم نشره في مؤسسة الرسالة بطبعته الثانية - بيروت في سنة 1986 م.

8. خزانة الروايات مخطوط في الفقه الحنفي لمؤلفه قاضي جكن كجراتي الحنفي الهندي (القاضي جكن) (ت: 930 هـ) والى الآن غير مطبوعة ولا محققة. أهمية النص: ان في معرفة الحكم الشرعي عباده لما فيها من شمولية تعم جميع مجالات حياة الفرد المسلم، وبما ان الدين الإسلامي يمتاز بخاصية لا توجد في بقية الاديان وهي استمرارية احكامه مع مرور الحياة وتوافقها مع مستجدات الحياة التي تحتاج الى اجتهاد فتبرز أهمية هذه النصوص في بعد تفكيكها ودراستها وارجاعها الى أصولها ومعرفة قواعدها وتحديد وظائفها يمكن ان تتركب على نتائج تلك الدراسة نظريات جديدة تخدم المجتمع وتمكن قارئ النص من فهم طبيعة الفقه وأثره على جوانب حياته.

دواعي التأليف: أما عن دواعي تأليف النص فقد ذكر في مقدمة النص "هذه رسالة عملتها في حكم ماء الحمصة التي توضع على الكي في البدن فتجذب المادة اليها على حسب ما اخترعه بعض الأطباء الحذاق لنفع معلوم عند اهله" فمفهوم هذا القول بأن الأطباء قد اخترعوا وسيلة جذب المادة السائلة التي تخرج من البدن فيترتب على هذا الاختراع احكام خاصة بالطهارة بشكل عام وبالوضوء بشكل خاص تحتاج الى مناقشة والى نص يعالج الإشكاليات التي تترتب على هذا المتغير الجديد فكان هذا الداعي والدافع لتأليف هذا النص.

منهجي في التحقيق:

اتبعت في تحقيق هذا النص خطوات يمكن ان اوجزها بما يلي:

- 1 . حصرت الترحم والترضي والصلاة على النبي بين قوسين واهملت الاختلاف بين النسخ الأخرى كون أنى لا أجد فيه ما يغير مفهوم النص ومعناه.
- 2 . اعتمدت المقابلة بين النسخ بالإشارة الى الكلمات او الجمل التي باختلافها يتغير معنى النص ومفهومه واشرت بالترجيح الى الاصح مع العلم ابقيت بما اشك فيه خطأ في النص مع الإشارة الى الاختلاف في الهامش.

- 3 . اتبعت الرسم الاملائي الحديث في نسخ النص دون الاشارة الى الرسم الاملائي القديم حتى لا أثقل الهامش.
 - 4 . تمت المقارنة بين النسخ ووقفت على الخلاف الذي يتغير به المعنى واهملت الاختلاف الذي لا يتغير به المعنى حتى لا أثقل الهوامش.
 - 5 . ثبت السقط والزيادة من النسختين في الهامش.
 - 6 . عملت على تخريج النص من المصادر الخاصة بالفقه الحنفي.
 - 7 . علقت على مواطن مخصصة من النص تحتاج الى تعليق دون الاسهاب.
 - 8 . عرف المبهم والمستغلق ومل ما لا يفهمه القارئ كشرح للكلمات الغريبة لتفاوت فهمها عند القراء واعتمدت على المعاجم العربية المعتمدة.
 - 9 . رتبت النص كما ورد في النسخة الخطية الأولى واجتمعت في الفصل بين كل مسألة ورتبتها ترتيباً دقيقاً وبذلك تكون كل مسألة مستقلة عن الأخرى ولم أقم بهذه الإضافة إلا إيماناً مني أنها تساعد القارئ في زيادة الاستفادة وسرعة الاستيعاب.
 - 10 . وقفت على مذهب المؤلف ومدرسته الفقهية كي أتمكن من معرفة منهجه الذي اعتمد في تأليف نصوصه وكتابة رسائله.
 - 11 . قمت بترجيح المسائل الواردة في النص بما يسندها من نصوص فقهية أصلية.
- بطاقة النسخ الخطية:
- تسمية النسخة: (أ)
- مصدر النسخة: فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية.
- مكان الحفظ: دار الكتب القومية/ القاهرة. رقم الحفظ: 32 فقه تيموري.
- نوع النسخة: وقفية. نوع الفن: فقه حنفي.
- اسم المؤلف كما ورد في الغلاف: عبد الغني النابلسي.
- اسم المؤلف كما ورد في النص: عبد الغني بن إسماعيل النابلسي الحنفي.
- العنوان كما ورد في النص: رسالة عملتها في حكم ماء الحمصة.
- أول المخطوط: "الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذي اصطفى اما بعد..."
- حرد المتن: "او دونه لم تبطل الصلاة. هذا مقدار ما يسره الله تعالى لنا في الجواب عن هذه المسألة والله الموفق لا رب غيره".

تاريخ تأليف النص: "قال المؤلف رضي الله عنه وقد صنفها بالعجل في مقدار ساعة فلكية بمعونة رب البرية وذلك نهار السبت أواسط جماد الأول سنة تسع وثمانين وألف".

اسم الناسخ: "وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة المباركة على يد أفقر الوري الفقير إسماعيل ابن محمد افندي"

سنة النسخ: "ليلة الاحد في ستة ذي الحجة سنة ألف ومنتين وتسعة وسبعين".

عدد اللوحات: 12. الكلمات × الاسطر: 7 × 13. نوع الخط: رقعة.

الألوان المستخدمة في النص: الأسود. المادة المكتوب عليها: ورق تسمية النسخة: (ب).

مصدر النسخة: فهرس مخطوطات دار الكتب القطرية.

رقم الحفظ: 859/ فقه حنفي. مكان الحفظ: دار الكتب القطرية/ الدوحة.

نوع النسخة: مجاميع من الرسائل. اسم المؤلف على الغلاف: لا يوجد

اسم المؤلف كما ورد في النص: عبد الغني ابن العلامة إسماعيل أفندي النابلسي

العنوان على الغلاف: لا يوجد. العنوان في النص: رسالة عملتها في حكم ماء الحمصة.

اول المخطوط: الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذي اصطفى اما بعد...

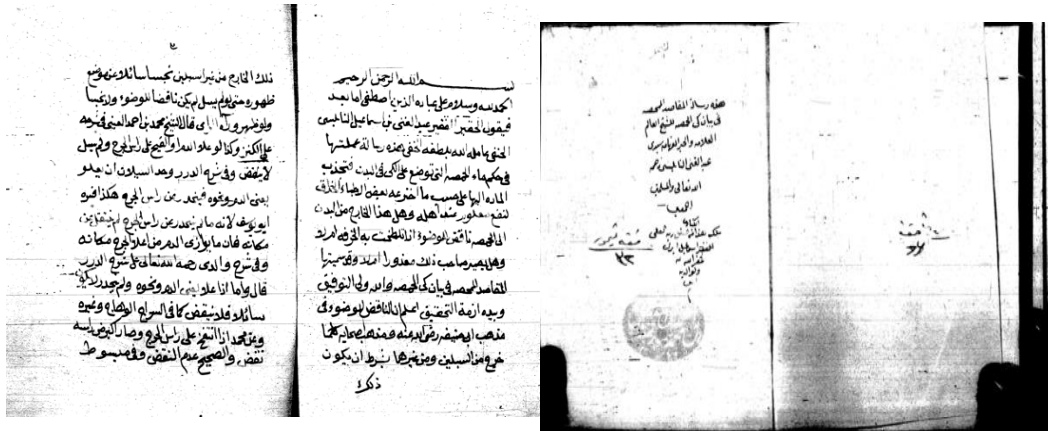
حرد المتن: "او دونه لم تبطل الصلاة. والصلاة على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. تمت الرسالة".

اسم الناسخ: مصطفى ابن إبراهيم. سنة النسخ: "في أوائل شهر ربيع الأول في وقت الضحى في سنة ثلاثة وخمسين ومائة بعد الألف".

عدد اللوحات: 218. الكلمات × الاسطر: 9 × 22. نوع الخط: رقعة

الألوان المستخدمة في النص: الأسود والأحمر. المادة المكتوب عليها: الورق

نماذج من النسخ الخطية

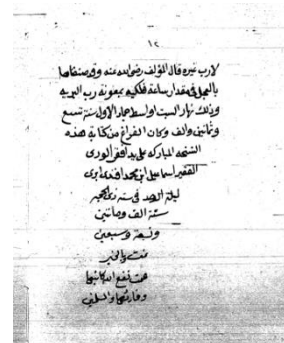


نسخة (ب) لوحة (14)

نسخة (أ) لوحة (1)



نسخة (ب) لوحة (12)



نسخة (أ) لوحة (12)



نسخة (ب) لوحة (14)



نسخة (ب) لوحة (204)

القسم الثاني

النص المحقق

[1أ - 1ب] بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون⁽²²⁾

الحمد لله وكفى⁽²³⁾ وسلام على عباده الذي اصطفى اما بعد:

فيقول الحقير الفقير⁽²⁴⁾ عبد الغني بن⁽²⁵⁾ إسماعيل النابلسي الحنفي عامله الله بلطفه الخفي، هذه رسالة عملتها في حكم ماء الحمصة التي توضع على الكي في البدن فتجذب المادة اليها على حسب ما اخترعه بعض الأطباء الحذاق لنفع معلوم عند اهله، وهل هذا الخارج من البدن الى الحمصة ناقض الوضوء اذا تلطخت به الخرقه⁽²⁶⁾ ام لا؟ وهل يصير صاحب ذلك⁽²⁷⁾ معذورا ام لا؟ وقد سميتها المقاصد المحمصة في بيان كي الحمصة والله ولي التوفيق وببده ازمة التحقيق.

اعلم ان الناقض للوضوء في مذهب ابي حنيفة رحمه الله ومذهب أصحابه كل ما خرج من السبيلين⁽²⁸⁾ ومن غيرهما⁽²⁹⁾ بشرط ان يكون ذلك الخارج من غير السبيلين⁽³⁰⁾ نجساً سائلاً عن موضع ظهوره حتى لو لم يسلم لم يكن ناقضاً للوضوء ولا نجساً⁽³¹⁾ ولو ظهر وراه الرائي قال الشيخ محمد بن احمد العيني في شرحه على الكنز⁽³²⁾ وكذلك لو علا الدم او القيح على راس الجرح ولم يسيل لا ينقض⁽³³⁾،

وفي شرح الدرر وجد السيلان ان يعلو يعني الدم ونحوه فينحدر عن راس الجرح هكذا فسرهُ أبو يوسف؛ لأنه مالم ينحدر عن راس الجرح لم ينتقل عن مكانه وإنما يوازي الدم من اعلى الجرح مكانه⁽³⁴⁾ وفي شرح والدي رحمه الله تعالى على شرح الدرر⁽³⁵⁾ قال اما اذا علا يعني الدم ونحوه ولم ينحدر لا يكون سائلاً فلا ينقض⁽³⁶⁾ كما في السراج الوهاج⁽³⁷⁾ وغيره وعن محمد اذا انتفخ على راس الجرح وصار اكبر من راسه نقض والصحيح عدم النقض⁽³⁸⁾.

وفي مبسوط⁽³⁹⁾ [2أ] شيخ الإسلام تورم راس الجرح فظهر به قيح ونحوه لا ينقض مالم يجاوز الورم؛ لأنه لا يجب غسل موضع الورم فلم يجاوز الى موضع يلحقه حكم التطهير⁽⁴⁰⁾ وفي بعض نسخ الجامع الصغير الدم اذا لم ينحدر عن راس الجرح⁽⁴¹⁾ لا ينقض وضوءه⁽⁴²⁾ انتهى.

قلت فالمفهوم من هذه العبارات ان الدم والقيح والصدید⁽⁴³⁾ اذا علا الجرح ولم يسيل الى موضع صحيح من البدن لا ينقض الوضوء سواء كان⁽⁴⁴⁾ الجرح صغير او

كبير وهذه الحمصة الموضوعة في مواضع الكي من البدن وان تعدد وضعها في مواضع⁽⁴⁵⁾ منه لا ينقض الوضوء ما حل فيها من القيح والدم ونحو ذلك مادامت موضوعة في محل الكي لكونها لم تنفصل عن موضع⁽⁴⁶⁾ بل هي فيه فما فيها من⁽⁴⁷⁾ إجازة لم يسئل عن موضعه فهو غير ناقض، وأما ما أصاب الخرقعة والورقة فوق تلك الحمصة فهو غير سائل من موضعه ولا منفصل؛ لأن الخرقعة لاصقة فوقه مانعة له عن السيلائن والمنايع عن السيلائن سواء كان رطباً⁽⁴⁸⁾ كسواً متى أمكن اخراج المعذور عن كونه معذور⁽⁴⁹⁾ كما قالوا مما سنذكره⁽⁵⁰⁾ فلولا انه مانع من نقض الوضوء ما يخرج المعذور عن عذره حتى اوجبوا ذلك الفعل عليه قال⁽⁵¹⁾ المبتغي⁽⁵²⁾ بالغين المعجمة الحائض يجيئها الدم عن الخروج⁽⁵³⁾ لا يخرج عن كونها حائضاً بخلاف⁽⁵⁴⁾ الجرح اذا منعه بعلاج يخرج عن كونه صاحب عذر⁽⁵⁵⁾.

وفي جامع الفتاوى⁽⁵⁶⁾ واذا قدرت المستحاضة وذو الجرح على منع الدم بربط وعلى منع النشف بخرقعة الربط لزم وكان كالأصحاء فان لم يقدر على منع النشف فهو ذو عذر بخلاف الحائض حيث لا يخرج بالربط عن كونه [3] حائضاً⁽⁵⁷⁾ انتهى. قلت مراده بمنع الدم في حق المستحاضة وبمنع النشف بخرقعة الربط لخروج الدم قال في المجلد لابن فارس⁽⁵⁸⁾ في مارة النون والشين المعجمة النشف دخول الماء في ثوب والأرض⁽⁵⁹⁾

وغير ذلك انتهى والمراد دخوله في الخرقعة بحيث يسيل منها لا مطلق الإصابة؛ لأن السيلائن شرط في غير السيلائن كما تقدم⁽⁶⁰⁾ وبهذا قال الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على الدرر نقلاً عن فتح القدير والحاصل انه متى قدر على رد السيلائن بربط او حشو وكان لو جلس لا يسيل ولو قام سال وجب رده وخرج برده عن ان يكون صاحب عذر⁽⁶¹⁾ انتهى.

فانظر قوله متى قدر على رد السيلائن ومعلوم انه اذا قدر على رد السيلائن بربط لا يقدر على منع إصابة الدم للخرقة التي ربط بها فلو كان ذلك يسيراً خرج عن كونه صاحب عذربه⁽⁶²⁾ فحين اذن معنى النشف⁽⁶³⁾ أي السيلائن في حق ذي الجرح يعني لم يسئل في خارج الربط فيبقى المتوضئ⁽⁶⁴⁾ اذا وضع الحمصة في موضع الكي ثم وضع الورقة فوقها ثم الخرقعة وعصمها بأعصابه فقد منع الدم والقيح ان يخرج الى موضع يلحقه حكم التطهير فلا ينقض وضوئه بعد ذلك ما دامت الحمصة والورقة

في موضع الكي وهي معصبة بالعصاة وان امتلأت تلك الحمصة دماً وقيحاً وامتلات الورقة مالم يسيل من حوله تلك العصاة او ينفذ منها دماً او قيحاً سائل واما ظهور ذلك الدم وذلك القيح على الخرقه من غير ان يسيل منها فهو نظير ظهور ذلك من الجرح نفسه فانه غير ناقض⁽⁶⁵⁾ كما تقدم بيانه ويؤيد هذا ما في خزانه الروايات⁽⁶⁶⁾ في الجراحة البسيطة اذا خرج الدم من جانب فيها وتجاوز الى جانب اخر لكن⁽⁶⁷⁾ لم يصل الى موضع يلحقه حكم التطهير⁽⁶⁸⁾.

الخاتمة:

- لقد تبين ان النص هو عبارة عن رسالة مبسطة من كتاب المقاصد المحمصة في بيان كي الحمصة للشيخ عبد الغني النابلسي والتي توضح ما يجب فعله مع ما يخرج من الانسان قبل البدء بالصلاة موضحاً ما ينقض وما لا ينقض الوضوء: لان ما يخرج من بدن الانسان يكون على نوعين نوع طاهر كالدمع والبزاق واللبن والمخاط والعرق ونحوها وكل هؤلاء تعتبر غير ناقضة للوضوء، ونوع نجس كالغائط والدم والودي والمني والبول والقيح والصيد سواء كان خارج من السبيلين او غيرهما وتعتبر ناقضة للوضوء وبعضها يوجب الغسل.
- لم يعتمد الشيخ النابلسي على رأيه فحسب في هذا النص على الرغم من أنه على دراية واسعة بالأدلة النصية ومتبحراً بها إلا أنه اعتمد ايضاً على الحجج والبراهين والأدلة من امهات الكتب الخاصة بالفقه الحنفي، فينعكس هذا على النص الذي يبلغه الأهمية الكبرى من بين النصوص التراثية العلمية الأخرى.
- يتبين لنا من خلال القراءة الدقيقة للنص بان هناك بعض الأمور المحدثة التي كانت هي السبب لولادة هذا النص، فمن الواجب على المسلم ان يواكب ذلك الاستحداث لتصح عبادته.
- اوصي بمراجعة كتب الفقه والمخطوطات الفقهية واحياء هذا العلم الاجتماعي وإتاحة نصوصه بين ايدي الباحثين.

الهوامش:

- (1) الغزي العامري، كمال الدين محمد بن محمد شريف (ت: 1214هـ)، الورد الانسي والوارد القدسي في ترجمة العارف عبد الغني النابلسي، اعتنى به وعلق عليه: الشيخ احمد فريد المزيدي، كتاب ناشرون، لبنان، 43.
- (2) الغزي العامري، الورد الانسي والوارد القدسي، 85.
- (3) المرادي، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (المتوفى: 1206هـ)، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ط3، دار البشائر الإسلامية، 1988م، 30/3.
- (4) المرادي، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، 37-38/3.
- (5) الحموي، مصطفى بن فتح الله، فوائد الارتحال ونتائج السفر في اخبار القرن الحادي عشر، تح: عبدالله الكندري، دار النوادر، دمشق، 2011، 151/15.
- (6) العظم، جميل بك، عقود الجواهر في تراجم من لهم خمسون تصنيفا فمائة فاكتر، أضواء السلف للنشر والتوزيع، الرياض، 1908م، 50/1.
- (7) النابلسي، الامام عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، العقود اللؤلؤية في طريق السادة المولوية، تح: عاصم إبراهيم الكيالي، لبنان، 15.
- (8) المرادي، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، 31-32/3.
- (9) النابلسي، عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، نفحة القبول في مدح الرسول، تح: فردوس نور، دار الفكر العربي، مصر، 1999م، 17.
- (10) المرادي، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، 30/3.
- ويمكن مراجعة ما قاله عنه جميل بك العظم في كتاب عقود الجواهر، 46/2.
- (11) النابلسي، نفحة القبول في مدح الرسول، 18-25.
- (12) النابلسي، الامام عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، الجواهر الكلي شرح عمدة المصلي، ط1، تح: د. محمد أحمد مطرجاسم الدليمي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م، 35-36.
- (13) رسائل صوفية عرفانية للشيخ عبد الغني النابلسي، تح: عاصم إبراهيم الكيالي، لبنان، 7.
- (14) النابلسي، الامام عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، كفاية المستفيد في علم التجويد، تح: سالم قدوري حمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 10-11.
- (15) المرادي، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، 30/3.
- (16) البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (ت: 1399هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 594/1.
- (17) الرومي، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي (ت: 1067هـ)، 1992م، إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الكتب العلمية، بيروت، 533/4.

- (18) الحافظ، محمد مطيع، فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1980م، مج 1، 6.
- (19) السويدي، بلال و حسن احمد إبراهيم، فهرس مخطوطات دار الكتب القطرية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والتراث، إدارة المكتبات العامة، قطر، 2007م، 1/812.
- (20) انظر قوله في اول النص: " اعلم ان الناقض للوضوء في مذهب ابي حنيفة... لأنه مالم ينحدر عن راس الجرح لم ينتقل عن مكانه ..."
- (21) الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (ت: 1396هـ)، الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، 2002 م ، 1/317.
- (22) وردت في نسخة (ب) جملة وبه العون.
- (23) وردت في نسخة (ب) كلمة وكفى.
- (24) وردت في نسخة (ب) جملة الى فيض فضل ربه الغني.
- (25) وردت في نسخة (ب) كلمة العلامة إسماعيل افندي.
- (26) وردت في نسخة (ب) جملة او الورقة الموضوعة فوق الحمصة.
- (27) وردت في نسخة (ب) جملة صاحب عذر.
- (28) وردت في نسخة (ب) جملة زيادة على ماخرج منهما.
- (29) وجملة من غيرهما ساقطة من نسخة (ب).
- (30) وجملة من غير السبيلين ساقطة من نسخة (ب).
- (31) اللكنوي، الإمام محمد عبد الحي (ت: 1304هـ)، عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية، ط 1، تج: د. صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالي للدراسات وتقنية المعلومات، الأردن، 1/324.
- (32) معرف بالدراسة.
- (33) الشيباني، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد (ت: 189هـ)، الأصل المعروف بالمبسوط، تج: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، 1981م، 1/57.
- (34) وجملة فإنما يوازي الدم من اعلى الجرح مكانه ساقطة من نسخة (ب)
- (35) معرف بالدراسة.
- (36) ملا خسرو، محمد بن فرامرز بن علي (ت: 885هـ)، درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، (د. ت. ط)، 13/1.
- (37) مُعرف بالدراسة.
- (38) السيواسي، كمال الدين محمد بن عبد الواحد (ت: 681هـ)، شرح فتح القدير، دار الفكر، بيروت، 39/1.
- (39) مُعرف بالدراسة.

- (40) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ت: 970هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط2، دار الكتاب الإسلامي، (د.ت)، 34/1.
- (41) وردت في نسخة (ب) جملة زيادة لكن صار اكبر من راس الجرح.
- (42) برهان الدين أبو المعالي، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: 616هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، ط1، تج: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، لبنان، 2004 م، 60/1.
- (43) الصّديد: الدم المختلط بالقيح والقيح الصفرة التي لا دم فيها. المجدي البركتي، محمد عميم الإحسان. التعريفات الفقهية، ط1، دار الكتب العلمية، 2003م، 127/1.
- (44) وجملة ولم يسيل الى موضع صحيح من البدن لا ينقض الوضوء سواء كان ساقطة من نسخة (ب)
- (45) وردت في نسخة (ب) جملة مكوية منه.
- (46) وردت في نسخة (ب) كلمة الكي.
- (47) وردت في نسخة (ب) جملة من مادة لم يسيل.
- (48) وردت في نسخة (ب) جملة حشوا متى.
- (49) ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، 34/1
- (50) وجملة مما سنذكره ساقطة من نسخة (ب).
- (51) وردت في نسخة (ب) حرف في.
- (52) مُعرف بالدراسة.
- (53) وردت في نسخة (ب) جملة عن الخروج بالكسوف ونحوه.
- (54) وردت في نسخة (ب) كلمة صاحب.
- (55) برهان الدين أبو المعالي، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، 57/1.
- (56) مُعرف بالدراسة.
- (57) ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، 227/1.
- (58) مُعرف بالدراسة.
- (59) ابن فارس، أحمد بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، مجمل اللغة، ط2، تج: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986م، 867/1.
- (60) برهان الدين أبو المعالي، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، 56/1.
- (61) ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، 227/1.
- (62) ابن عابدين، محمد أمين، (ت: ١٢٥٢هـ)، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 2000م، 308/1.

- (63) وجملة بخرقه الربط بخروج الدم قال في المجلد الى جملة فلو كان ذلك يسير ما خرج عن كونه صاحب عذربه فحين اذن معنى النشف ساقطة من نسخة (ب).
- (64) وردت في نسخة (ب) جملة في خارج الربط لا وضوء عليه.
- (65) الطحطاوي، أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفي (ت: 1231هـ)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ط1، تج: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، لبنان، 1997م، 1/ 88.
- (66) مُعرف بالدراسة.
- (67) وردت في نسخة (ب) جملة لم يصل الى موضع صحيح فانه لا ينقض وضوء لانه.
- (68) بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي (ت: 855هـ)، البناية شرح الهداية، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2000م، 1/ 270.

قائمة المصادر والمراجع

- ابن عابدين، محمد أمين، (ت: ١٢٥٢هـ)، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 2000م.
- ابن فارس، أحمد بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، مجمل اللغة، ط2، تج: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986م.
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ت: 970هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط2، دار الكتاب الإسلامي، (د.ت).
- بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي (ت: 855هـ)، البناية شرح الهداية، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2000م.
- برهان الدين أبو المعالي، محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: 616هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، ط1، تج: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، لبنان، 2004 م.
- البغداد، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (ت، 1399هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الحافظ، محمد مطيع، فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية، مجمع اللغة العربية، دمشق، مج1 1980م.
- الحموي، مصطفى بن فتح الله، فوائد الارتحال ونتائج السفر في اخبار القرن الحادي عشر، تج: عبدالله الكندري، دار النوادر، دمشق، 2011.
- الرومي، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي (ت، 1067هـ)، إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.

- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (ت: 1396هـ)، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، 2002 م.
- الشيباني، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد (ت: 189هـ)، 1981م، الأصل المعروف بالمبسوط، تح: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي.
- الطحطاوي، أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفي (ت: 1231هـ)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ط1، تح: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، لبنان، 1997م.
- العظم، جميل بك، عقود الجواهر في تراجم من لهم خمسون تصنيفاً فمائة فاكتر، أعضاء السلف للنشر والتوزيع، الرياض، 1908م.
- الغزي العامري، كمال الدين محمد بن محمد شريف (ت: 1214هـ)، الورد الانسي والوارد القدسي في ترجمة العارف عبد الغني النابلسي، اعتنى به وعلق عليه: الشيخ أحمد فريد المزيدي، كتاب ناشرون، لبنان.
- اللكنوي، الإمام محمد عبد الحي (ت: 1304هـ)، عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية، ط1، تح: د. صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالي للدراسات وتقنية المعلومات، الأردن.
- المجدي البركتي، محمد عميم الإحسان، التعريفات الفقهية، ط1، دار الكتب العلمية، 2003م.
- المرادي، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (المتوفى: 1206هـ)، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ط3، دار البشائر الإسلامية، 1988م.
- ملا خسرو، محمد بن فرامر بن علي (ت: 885هـ)، درر الحكام شرح غرر الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، (د. ت. ط).
- النابلسي، الإمام عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، الجوهر الكلي شرح عمدة المصلي، ط1، تح: د. محمد أحمد مطر جاسم الدليحي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م.
- النابلسي، الإمام عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، العقود اللؤلؤية في طريق السادة المولوية، تح: عاصم إبراهيم الكيالي، لبنان.
- النابلسي، عبد الغني بن إسماعيل (ت: 1143هـ)، نفحة القبول في مدح الرسول، تح: فردوس نور، دار الفكر العربي، مصر، 1999م.

المصادر باللغة الإنكليزية

- abin eabdin, muhamad 'amin, (t: 1252h), hashiat radi almukhtar ealaa alduri almukhtar sharh tanwir al'absar fiqh 'abu hanifata, dar alfikr liltibaeat walnushri, bayrut, 2000m.
- abin fars, 'ahmad bin zakariaa alqazwini alraazi, 'abu alhusayn (t: 395h), mujmal allughati, ta2, taha: zuhayr eabd almuhsin sultan, muasasat alrisalati, bayrut. 1986m

- abin najim, zayn aldiyn bin 'iibrahim bin muhamad (t: 970h), albaahr alraayiq sharh kanz aldaqayiqi, ta2, dar alkitaab al'iislami, (da.t).
- badar aldiyn aleayni, 'abu muhamad mahmud bin 'ahmad bin musaa bin 'ahmad bin husayn alghitabi alhanafii (t: 855hi), 2000ma, albinayat sharh alhidayati, ta1, dar alkutub aleilmiati, lubnan.
- burhan aldiyn 'abu almaeali, mahmud bin 'ahmad bin eabd aleaziz bin eumar bin mazat albukhari alhanafiu (t: 616hi), , almuhit alburhani fi alfiqh alnuemani fiqh al'iimam 'abi hanifat radi allah eanhu, ta1, tah: eabd alkarim sami aljundi, dar alkutub aleilmiati, lubnan. 2004 m
- albaghdadi, 'iismaeil bin muhamad 'amin bin mir salim albabanii (t, 1399h), hadiat alعارifin 'asma' almualifin wathar almusanafina, dar 'iihya' alturath alarabi, bayrut.
- alhafizi, muhamad mutaye, fahas makhtutat dar alkutub alzaahiriati, majmae allughat alarabiati, dimashqa, mij1. , 1980m
- alhamwi, mustafaa bin fath allahi, fawayid aliartihal wanatayij alsafar fi akhbar alqarn alhadi eashra, tah: eabdallah alkandari, dar alnnwadr, dimashqa. , 2011m
- alruwmi, mustafaa bin eabd allah alqistantinii alhanafii (ta, 1067hi), 'iidah almaknun dhayl kashaf alzunun ean 'asamay alkutub walfununa, dar alkutub aleilmiati, bayrut. 1992m
- alzirkili, khayr aldiyn bin mahmud bin muhamad bin ealii bin faris aldimashqii (t: 1396hi), , al'aelami, ta15, dar aleilm lilmalayini. 2002 m
- alshiybani, 'abu eabd allh muhamad bin alhasan bin farqad (t: 189h), al'asl almaeruf bialmabsuta, taha: 'abu alwfa al'afghani, 'iidarati alquruan waleulum al'iislamiati, kratshi. 1981m
- altahtawi, 'ahmad bin muhamad bin 'iismaeil alhanafii (t: 1231hi), hashiat altahtawi ealaa maraqi alfalah sharh nur al'iidah, ta1, taha: muhamad eabd aleaziz alkhaliidi, dar alkutub aleilmiati, lubnan. 1997m.
- aleazmi, jamil biki, , euqud aljawhar fi tarajim min lahum khamswun tasnifan famiyat fakthur, 'adwa' alsalaf lilnashr waltawziei, alriyad. 1908m

- alghazi aleamari, kamal aldiyn muhamad bin muhamad sharif (t: 1214h), alward alansiu walwarid alqudsiu fi tarjamat alearif eabd alghani alnaabulsi, aietanaa bih waealaq ealayhi: alshaykh aihmad farid almazidi, kitab nashiruna, lubnan.
- alliknawi, al'iimam muhamad eabd alhayi (t: 1304h), eumdat alrieayat bitahshiat sharh alwiqayati, ta1, taha: du. salah muhamad 'abu alhaji, markaz aleulama' alealamii lildirasat watiqniat almaelumati, al'urdunn.
- almajdi albarikati, muhamad eamim al'ihsan, altaerifat alfiqhiatu, ta1, dar alkutub aleilmiati. 2003m
- almaradi, muhamad khalil bin ealiin bin muhamad bin muhamad murad alhusayni, 'abu alfadl (almutawafaa: 1206hi), salak aldarar fi 'aeyan alqarn althaani eashra, ta3, dar albashayir al'iislamiati. 1988m
- milan khasru, muhamad bin framarz bin ealiin (t: 885ha), darar alhukaam sharh gharr al'ahkami, dar 'iihya' alkutub alearabiati, (d. ti. ta).
- alnaabulsi, alamam eabd alghani bin 'iismaeil (t: 1143hi), aljawhar alkuliyu sharh eumdat almusaliy, ta1, taha: du. muhamad 'ahmad matar jasim aldilimi, dar alkutub aleilmiati, bayrut. 2007m
- alnaabulsi, alamam eabd alghani bin 'iismaeil (ta: 1143ha), aleuqud alluwluayat fi tariq alsaadat almulawiati, taha: easim 'iibrahim alkiali, lubnan.
- alnaabulsi, eabd alghani bin 'iismaeil (t: 1143hi), , nafhat alqabul fi madh alrasuli, taha: firdaws nur, dar alfikr alearabii, masra. 1999m

**Al-Maqasid Al-Muhsas fi Bayan Ki Al-Humsa, study and investigation
From the beginning to the point of saying, he did not reach a place where
the purification ruling applies**

Assist Prof. Mohammed Riyadh Hamed Al-Himari

College of Arts -Samarra University



Mwmb1983@gmail.com

Keywords: Manuscript, Abdul Ghani Al-Nabulsi, Jurisprudence

Summary:

This study of this manuscript is nothing but imitating scholars and preferring the correct one between their sects. This manuscript was written and classified by the eminent Imam and scholar Sheikh Abd al-Ghani bin Ismail bin Abd al-Ghani al-Nabulsi to discuss many questions and issues that occupied Muslims in certain periods, and those issues are still regarding fatwas, imitation, and the transition from one sect to another. Another doctrine. Our Sheikh tried to address these issues in an eloquent scientific manner. This message, despite its small size, is important. Because it addresses issues that the researcher should not ignore in jurisprudence, and in this investigation, the researcher relied on two copies, and after that I met the written copies, the explanation of which I confirmed in my study of the manuscript